

المصدر: الأهرام

التاريخ: ٢ - يونيو ١٩٨٨

ملاحظات لتنظيم:

شركات توظيف الأموال

الأموال بمعاملات ربوية سيؤثر في حجم تعاملها. لأنه سيؤثر في بقرائمين في التعامل بغير ربا إلى سحبها منها. دون إبداءها في أية بنوك ربوية. وبالتالي سيحدث اصعب هذه المخرجات عن مشروعات والذمة لغير. والذمة التي كنت في وسط السبعينيات معاراً ولم تكن هذه الشركات ولا البنك الإسلامي قد ظهرا بعد. وكان الخيب المعارين منا يبحث عن طريق لاستثمار أمواله بعيداً عن التعامل بالربا. وكان كثيرين يفضون لجانب مع اصعب المشروعات الذي كانوا يهضرون إلى السعودية لتجميع المخرجات. ومنهم لصليون. كما ذكر أن كثيرين فتحوا حساباً ببعض البنوك المصرية لتحويل العملة الصعبة إلى مصر. وطلبوا عدم احتساب فوائد ربوية

د. عبد الناصر العطار

عميد كلية الحقوق بلسويط

ج) والذي بلغ حلتها من ١٢٪ إلى ١٦٪ أو أكثر ١٩
يخطر من يظن أن كل المودعين أموالهم في شركات توظيف الأموال قد لودعها للمائد الكبير الذي تصرفه هذه الشركات. والذي يتجاوز أي مائد تصرفه للبنك لقد نجح مؤسسو شركات توظيف الأموال في استيعاب مخرجات الذين لا يتعاملون بالربا. ذلك والصحح من اعتقادهم وفخراتهم. وحجم هؤلاء المتعاملين كبير. ومخرجاتهم أكبر. كما أن معظمهم ليست له تقديرات سياسية. (٤) - أي نظام يربط شركات توظيف

كل الكلام في هذه الأيام عن شركات توظيف الأموال، وظلمت علينا الصحف بإنشاء تشير إلى أن مشروع القانون الجديد لهذه الشركات يتضمن عدة مبادئ في مقدمتها تحويل أموال المودعين إلى صكوك استثمار في شركات مساهمة. وأن تودع بالبنوك الأموال التي تتجمع لدى هذه الشركات من المودعين ومن اصعب هذه الشركات. على أن تخضع هذه الشركات لنظام محاسبي تشرف عليه هيئة سوق المال وأجهزة التفتيش من المؤسسات المالية والاقتصادية.

وأحب أن أشير إلى بعض الملاحظات التي أرى وجوب أخذها في الاعتبار. عند مراجعة هذا المشروع أو نظره بمجلس الشعب. وتتخص في الآتي:-

أموال ضخمة من مخرجات المصريين في الخارج وفي الداخل. ولما في ذلك كثيراً من البنوك. وبالتالي فهي مؤسسات تضم الاقتصاد القومي في جميع المخرجات. بما يستوجب تشجيعها وتمييزها. في هذه الناحية. (٢) - لا شك أن هناك قطاعاً كبيراً من الشعب المصري يحزن عن التعامل بالربا. ومن خلقه على الدولة أن تبحث له عن قنوات مشروعة إسلامياً لاستثمار أمواله. وهذا امر قد يصعب على بعض الاقتصاديين أن يفهمه. بينما فهم مؤسسو شركات توظيف الأموال. وأنا أن تتعامل: فلذا نجح بنك أسلامي. وأصبحت فيه الإيداعات أكثر من نظيرها في بنوك تجارية منقسة. رغم أن العائد فيه (والمحدد من البنك المركزي) بلغ ٨٪ إلى ١٠٪. وهو أقل من العائد من شهادات الاستثمار (ب و

(١) - أن تنظيم هذه الشركات. من الناحية القانونية. يتم - في رأيي - لإجتها شركات مساهمة أو غيرها من الشركات التي ينص عليها القانون التجاري. وإنما يجعلها شركات مشروعة وفقاً لأحكام الفقه الإسلامي. وإلتفات من أن تخضع لأحكام الفقه الإسلامي في شركات التوظيف الضمانات والإجراءات التي تكفل ونظم التعامل في العصر الحاضر. وخصوصاً بالنسبة لتراقب على المؤسسات النقدية والمالية. وإلتفات من أن تؤخذ هذه الضمانات من أحكام شركات مساهمة أو شركات التضامن أو غيرها. عن أن يكون ذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع أحكام شركات التوظيف في الفقه الإسلامي. ويحبها من أي تعامل ربوي. (٢) - نجحت هذه الشركات في جذب

(٨) - من الخطأ ان نحاول تصنيف نشاط شركات توظيف الاموال ، على ضوء معطيات الفكر الاقتصادي التقليدي ، فننظر اليها على انها مزيج من بنك تجارية وبنك للاستثمار ومؤسسة للرسالة المالية وبنك التمويل والضمان ومحل تجاري عادي ، وشركة قابضة لأنظمة صناعية ومالية ١١

وان الخطأ كذلك ان نحاول تنظيم هذه الشركات بحيث تكون حلقة او ترساً في آلة في نظام البنوك والمؤسسات التقليدية ذلك ان هذه الشركات نشأت تحت مظلة تجارب الربا ، وبالتالي تتناذر طبيعتها وسلوك اطب المودعين فيها مع اي نظام ربوي .

(٩) - اذا كلن بعض هذه الشركات يتخذ من الاسلام ومبادئه ستراً لنشاطه ، فما المانع ان تعمل جميع هذه الشركات على التزام تعاليم الاسلام والابتعاد عن التنظيم التي فيها ربا او غرر او احتكار لو غش او غير ذلك مما يحرمه الاسلام ؟

وما المانع ان تجعلها شركات مضاربة وفق احكام الله الاسلامي متطورة بما لا يتعارض معها من نظم التعامل والرقابة في العصر الحاضر ١٢

١١

١٢

على حسابهم ، مع اعتدال دفعهم للزكاة عنه الى ان يجدوا طريقاً مشروهاً هلالاً يستثمرون فيه هذه الاموال .

(٥) - اي محاولة من واضع القانون لو من بعض الكُتاب لتصفية هذه الشركات او تصحيحها ، سينظر اليها المودعون اموالهم فيها ، على انها حرب لهم في ارضهم ، وهم قطاع هريش جدا في الشعب ، وله تأثير على عالم افراد الشعب ، ولأنه ان كان يم قد اعتمد على علاج هذه الشركات في حياته ، بل ربما وضع فيه كل مدخراته .

(٦) اما نشاط هذه الشركات في الاستثمار ، فيجب ان تعطيه الدولة والقانون من المرونة والمزايا والحمية ما تعطيه لأي مستثمر عربي او اجنبي . فمؤسسو هذه الشركات مصريون ، والمودعون فيها مصريون ، ومن غير المنطوق ان يضيع القانون على المصريين في قوانين الذي يوسع فيه على غير المصريين .

(٧) - لا تصور ان يندرج قانون شركات توظيف الاموال ، بدون اخذ رأي كل مؤسسي هذه الشركات وممثلي عن المودعين فيها مصريين وقانونيين ومحاسبين على الأقل في تصويته ، ومحاولة التوافق بين مطالب هؤلاء ، ومطالب المؤسسات النقدية والمالية الأخرى المنافسة والتي ارتفع صرخاها من نشاط هذه الشركات ، مع الأخذ في الاعتبار المصالح التي تسمى الاقتصاد القومي من وجهة نظر عدلة ومحايدة . ذلك انه اذا لم يتخذ هذا الاجراء ، ويتم التوافق بين رأي هذه الشركات والمصالح الأخرى ، فسوف يقوم مؤسسو هذه الشركات بتصفيتها ، ويحرم الاقتصاد القومي من نشاطها في جميع المدخرات وفي الاستثمار . دون ان يعود اغلب المشاركين فيها مدخراتهم في البنوك ، وهو ما قد يؤثر على المستثمر العربي والاجنبي ، بعد ان رأى الدولة والقانون يضربان المستثمر المصري .